د. مسعود أحمد اغبارية[1]

القوانين الاسرائيلية، هل تحميهم من القانون الدولي؟

مقاضاة قادة الاحتلال: موضوع على الأجندة الاسرائيلية

لم يعد هناك شك في ان موضوع مقاضاة قادة الاحتلال أمام محاكم دولية يتحول الى موضوع ساخن، اسرائيليا ودوليا، خاصة على اثر سن الكنيست الإسرائيلي في ٢٧ تموز ٢٠٠٥ قانوناً لمنع تعويض المتضررين بالممتلكات والأرواح جرّاء ممارسات قوات الاحتلال. وأول ما يمكن الابتداء به هو التفكير الجدي في الطعن بهذا القانون نفسه في المحافل الدولية، لأنه كما وصفه عضو الكنيست د. جمال زحالقة، ليس فقط قانونا عنصريا بل هو غير إنساني. مضيفا: "إن مجرد إقرار هذا القانون يعنى انه توجد في الكنيست أغلبية ثابتة لا تتبنى السياسة العنصرية فحسب، بل مستعدة للذهاب إلى ابعد من ذلك وتحويلها إلى قوانين رسمية....التسويغ الإسرائيلي للقانون هو أن هناك آلاف الحالات التي يمكن طلب التعويضات بسببها" وهذا بحد ذاته كما يقول زحالقة "إقرار ضمني بأن اسرائيل ارتكبت آلاف الجرائم التي لا يمكن تبريرها حتى في المحاكم الإسرائيلية."

المخرج كما يتصوره زحالقة ، هو ان تقوم القوى المناهضة للعنصرية في العالم اجمع "بفضح العنصرية المستشرية على ارض الواقع وفي كتاب القوانين في اسرائيل.[2] ولن تعفى اسرائيل من مسؤوليتها عن الأضرار إذ يستطيع المتضررون التوجه إلى المحاكم الدولية. " لأن القانون، برأي البروفسور الإسرائيلي ألون هرئيل، " قانون غير دستوري ويعطي الجيش الإسرائيلي رخصة قتل في المناطق المحتلة. "[3] وأكد خبراء تمت استشارتهم ان هذا القرار "يخل بالقانون الدولي الذي يسري على إسرائيل."[4]

المطالب للسير في هذا الدرب تأتي من مواقع مختلفة. فقد طالب البرلماني الفلسطيني حسام خضر المعتقل في سجون الاحتلال ويعاني من انتهاكات كبيرة لحقوق الانسان، طالب بالتوجه للمحافل الدولية بغية إثارة موضوع الأسرى الفلسطينيين، مؤكدا "هذا هو الوقت المناسب لعقد مؤتمر دولي للبرلمانيين من أجل إثارة موضوع الاعتقال الذي يتناقض

مقاضاة قادة الاحتلال الإسرائيلي في المحاكم الدولية مهمة بسبب مسؤوليتهم القانونية عن ممارسات تتناقض والقانون الدولي بانتهاك الحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني جماعة وأفراداً من مجازر واغتيالات وحصار وتجويع وعدم تقديم الخدمات الأساسية مثل الخدمات الصحية، وتحديد كميات المياه المعدة للشرب، وتخصيص أنابيب مياه خاصة بالفلسطينيين وأخرى خاصة بالمستوطنين. وقد يتم الأمر في مختلف المحاكم والأجسام المهنية، وقد يكون الأمر في دول تطوعت للدفاع عن حق الانسان فى العالم كونه إنسانا.

مع القانون الدولي ومبادئ حقوق الانسان."[٥]

في سبيل زيادة الضغط على أصحاب القرار في إسرائيل لإجبارهم على احترام حقوق الفلسطينيين الأساسية واحترام القانون الدولي، وهو أمر ممكن رغم صعوبات هنا وهناك، إذا شعر هؤلاء ان هناك ثمنا باهظا قد يدفعونه شخصيا وعلى مستويات عدة، يجتهد فلسطينيون وإسرائيليون كمنظمات وكأفراد وكمجموعات في السنوات الأخيرة بطرح اقتراحات لمحاصرة الاحتلال وإحلال السلام الشامل في المنطقة، ينشرون اقتراحاتهم او يرسلون رسائل الى سكرتير الأمم المتحدة، أو لرؤساء دول ذات تأثير،[٦] أو يخاطبون الرأي العام العالمي، بهدف القيام بإجراءات او انتهاج سياسات ضاغطة على اسرائيل كي ترضخ للقانون الدولي، وأحيانا يكون التوجه مباشرة للقارئ الإسرائيلي باللغة العبرية، لعل هذا يثير اهتماما وتأثيرا مباشرا ويزيد احتمال قبول الاقتراح. ما يقومون به هو أمر طبيعي لأنهم يتفاعلون مع الواقع المر الذي تعيشه المنطقة والذي يعود سببه بالأساس الى الاحتلال الإسرائيلي منذ عام ١٩٦٧ الذي يقف حجر عثرة أمام حصول الشعب الفلسطيني على حريته كباقي شعوب الأرض وإحلال السلام الدائم في الأرض المقدسة. أمثلة: كتب عمر برغوثي في مقال له نشره في كانون أول ٢٠٠٤ تحت عنوان "لماذا مقاطعة اسرائيل" إن ما تقوم به اسرائيل من انتهاكات لحقوق الانسان، يلزم مقاطعتها. واقترح ناصر أبو فرحة إنهاء الاحتلال عن طريق إقامة دولتين مع خلق اتحاد فدرالي بينهما،[٧] واقتراح مسعود اغبارية في تشرين الثاني ٢٠٠٤ الذي يدعو الى حل الصراع في الشرق الأوسط بإقامة دولتين في الأرض المقدسة ومن ثم انضمامها للاتحاد الأوروبي.[٨] وإقتراح مروان دويري في آذار ٢٠٠٥، الداعي الى ان تقوم اسرائيل بتغيير نظامها من "ديموقراطية إجرائية" الى ديموقراطية جماعية.[٩]

مقاضاة قادة الاحتلال الإسرائيلي في المحاكم الدولية مهمة بسبب مسؤوليتهم القانونية عن ممارسات تتناقض والقانون الدولي بانتهاك الحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني جماعة وأفراداً من مجازر واغتيالات وحصار وتجويع وعدم تقديم الخدمات الأساسية مثل الخدمات الصحية، وتحديد كميات المياه المعدة للشرب، وتخصيص أنابيب مياه خاصة بالفلسطينيين وأخرى خاصة بالمستوطنين. وقد يتم الأمر في مختلف المحاكم والأجسام المهنية، وقد يكون الأمر في دول تطوعت للدفاع عن حق الانسان في العالم كونه إنسانا. في نفس الوقت يجب عدم تجاهل الحق الطبيعي لمقاضاة قادة الاحتلال أمام أي محكمة إذا كانت هناك إمكانية موضوعية وملموسة لحشرهم وتقويض الاحتلال. فقد كشف خلال مناقشة "قانون عدم التعويض" الذي أقرته الكنيست الإسرائيلي في نهاية تموز ٢٠٠٥، ان هناك آلاف الفلسطينيين يتوجهون للمحاكم الإسرائيلية للحصول على حقوقهم مع رفضهم الرأي القائل ان التوجه للقضاء الإسرائيلي يعطي صبغة، أو شبه صبغة شرعية للاحتلال، وأن قرارات المحاكم الإسرائيلية تضفى شرعية على الاحتلال أيضا.

ويأتي هذا المقال أيضاً كجواب جزئي لمطلب متكرر يطرحه فلسطينيون كثيرون في الآونة الأخيرة لرسم "إستراتيجية فلسطينية موحدة" للضغط على أصحاب القرار في إسرائيل لزيادة احتمال تحقيق الأهداف الوطنية الرامية الى الحرية والاستقلال في أقرب وقت ممكن.[١٠]

ظروف مناسبة

على أثر انتفاضة القدس والأقصى، التي بدأت عام ٢٠٠٠ ،دفعت اسرائيل ثمناً باهظا ليصبح الاحتلال في نظر أعداد متزايدة من الاسرائيليين مكلفاً.[١١] وقد تلعب المقاضاة وسيلة إضافية لزيادة الضغط

المتواصل على قادة الاحتلال. ما يراه ٧٥٪ من الفلسطينيين في آخر استطلاعات رأي من أن الانسحاب الإسرائيلي من غزة هو نتيجة الثمن الذي دفعته اسرائيل، يعكس الواقع الذي تعيشه اسرائيل كما يراه اغلب الفلسطينيين، وهذا بحد ذاته أمر مهم لأنه يلعب دورا في تحديد مسيرة الصراع بين الطرفين.[١٢]

إذا أخذنا بعين الاعتبار، أ) الظروف الدولية القائمة اليوم حيث تزداد أهمية القانون الدولي والتوقعات ان تزيد مكانته أهمية مع الوقت، ب) طبيعة النظام السياسي في اسرائيل حيث يكن اعتبارا وأهمية، ولو بشكل نظري، لموقف القضاء، رغم تناقضات بين قيم إنسانية عامة وقيم محلية تميز اليهود في اسرائيل، وتناقضات بين الطرح والتطبيق و ج) التفتيش الدائم عن وسائل سلمية فعّالة لتصفية الاحتلال الإسرائيلي عن مناطق الضفة الغربية وقطاع غزة، الذي يستشرس يوما بعد يوم، فقد وصفته منظمة نرويجية لحقوق الانسان Norwegian NGO–Forum for Human Rights في تقرير لها لعام ٢٠٠٤ كما يلي:

The human rights situation in the occupied Palestinian territories has deteriorated significantly over the last year. Increasingly harsh forms of collective punishment are inflicted on the Palestinian population. Grave violations of basic human rights of the Palestinians continue despite repeated condemnation of Israeli policies by the international community."[١٣]

هناك أسبقيات قضائية وسياسية عالمية كثيرة ومن أبرزها: مئات القرارات الدولية التي تم اتخاذها نصرة للحق الفلسطيني منذ الثلاثينيات من القرن الماضي، وكان من بين أواخرها قرار محكمة العدل الدولية، لاهاي، تموز ٢٠٠٤، بخصوص الجدار العازل الذي أقامته إسرائيل بهدف مصادرة مساحات كبيرة من القطاع الخاص الفلسطيني، وفي النهاية، ضم الضفة الغربية وترحيل سكانها الأصليين خارجها او الى مناطق محددة مثلما كان الحال عند حكومة جنوب أفريقيا العنصرية باستخدامها نظام البنتوستانات Bantustan. أقر قرار المحكمة، الذي يعتبر مرجعية للقانون الدولي، ان الجدار ليس شرعيا ويجب تفكيكه وان ميثاق جنيف الرابع ١٩٤٩، الذي يحدد العلاقة بين المحتل والسكان الأصليين في المناطق المحتلة، ينطبق على الأراضي الفلسطينية المحتلة ويخلق ثوابت مهمة تضع مخالفها في قائمة الدول المارقة في العالم، وهذا آخر ما يحلم به الإسرائيليون. فقد صرح جون دوغارد، المندوب الخاص للجنة حقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة في الاراضي الفلسطينية بان إدّعاء اسرائيل بأن الجدار أقيم لخدمة أمنها ليس له أي أساس على أرض الواقع.[١٤] ولأهمية هذا القرار، حذرت المحكمة الاسرائيلية العليا

دبابة تلاحق طفلاً.

أهمية هذا الموضوع تعود الى كونه وسيلة لمقارعة الاحتلال الإسرائيلي ودحره، وخاصة بعد مصادقة الكنيست على مواثيق دولية يمكن اللجوء إليها لمقاضاة من أرتكب جرائم بحق الفلسطينيين في نفس الوقت التي به يجتهد الإسرائيليون، ولا ننكر ذلك عليهم، بملاحقة كل مجرم بحق اليهود في العالم، وينسون ان عليهم واجبا إنسانيا ان لا يقوموا هم أنفسهم بارتكاب جرائم بحق الآخرين

قادة اسرائيل من تجاهل هذا القرار لأن له عواقب كثيرة. وينطلق هذا التحذير من أن مواقف قضاة المحكمة العليا في اسرائيل، كما حددها رئيس المحكمة العليا في اسرائيل اهارون براك نفسه، تعود الى محاولة التوفيق في اسرائيل بين القانون وحياة الناس.[١٥] ويعرف الإسرائيليون، ربما اكثر من غيرهم، التأثير الحاسم الذي صنعته انتفاضة القدس والأقصى على الاسرائيليين في جميع المقاييس والمعايير. ولا يقلل من أهميته وفعاليته ان قامت اسرائيل بتجاهله بشكل لم يسبق له مثيل في تاريخ محكمة العدل الدولية. وهذا التجاهل، إذا ما تم إبرازه ووضعه في المكان الصحيح، والزمان الصحيح، سيساعد في نهاية المطاف على تقويض الاحتلال واندحاره، لأن القانون لا يحمي حتى المغفلين، ولأن العالم بحاجة اليوم أكثر من أي وقت مضى، الى قواعد تحدد تصرفات كل دوله وشعوبه. وعدم وجود هذا يخلق عالما أشبه بالغاب.

أهمية هذا الموضوع تعود الى كونه وسيلة لمقارعة الاحتلال الإسرائيلي ودحره، وخاصة بعد مصادقة الكنيست على مواثيق دولية يمكن اللجوء إليها لمقاضاة من أرتكب جرائم بحق الفلسطينيين في نفس الوقت التي به يجتهد الإسرائيليون، ولا ننكر ذلك عليهم، بملاحقة كل مجرم بحق اليهود في العالم، وينسون ان عليهم واجبا إنسانيا ان لا يقوموا هم أنفسهم بارتكاب جرائم بحق الآخرين. كونهم ضحايا، كما يرون، لا يجيز وضع أنفسهم فوق القانون.

تحولات داخلية في إسرائيل

ربما ان أبرز محفز جديد يستدعي القيام بحملة مقاضاة دولية لقادة الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية وقطاع غزة، مرتكبي جرائم بحق الفلسطينيين، هو القانونان اللذان أقرتهما الكنيست في ٢٧ تموز ٢٠٠٥، حيث يعفي الأول دولة اسرائيل من مسؤولية ما تقوم به من جرائم بحق الفلسطينيين من المقاضاة أمام المحاكم الإسرائيلية، ويمنع القانون الثاني لم شمل العائلات الفلسطينية عبر الخط الأخضر تحت سقف واحد، حيث يتناقض وكل القيم الإنسانية والقوانين الدولية والمحلية في العالم. بالإضافة الى هذا، هناك عدة عوامل أخرى من أبرزها:

١) أصبح الأمر ضروريا في السنوات الأخيرة من أجل وقف التطورات السلبية في المجتمع الإسرائيلي او على الأقل تحييد عواقبها الهدامة. ففي اسرائيل لم يزد التطرف بين قوى اليمين كما حاول البعض وصفه في الأشهر الأخيرة حيث لم يحدث تغيير جوهري فيما يتعلق بسياسة الدولة تجاه العرب عامة وتجاه السيطرة واستيطان الأرض الفلسطينية خاصة، وإنما زادت سيطرة العسكريين على مختلف مرافق الحياة المدنية في اسرائيل بتبنيهم مفاهيم قتل وتدمير وتخلص من الطرف الثاني، كأساس لفرض "السلام" الذي يتوقون إليه، الأمر الذي قد يوقع المنطقة في وضع أخطر.[١٦] فلم يكن بالصدفة ان يكون اغلب أصحاب القرار السياسي (أعضاء الطاقم الوزاري المصغر) والاقتصادي في إسرائيل في السنوات الأخيرة من جنرالات الأمن. توقع هذا التطور، او ما يشبه الانقلاب العسكري غير المرئي، العديد من الاسرائيليين من بينهم بروفسور زئيف ماعوز، من جامعة تل أبيب، حين تحدث في بداية التسعينيات من القرن الماضي عن إمكانية حدوث "انقلاب عسكري" من نوع جديد، مع وجود اطر ومؤسسات مدنية، الا ان السيطرة الفعلية تكون لمؤسسة الأمن (المخابرات والجيش). وقد أكّد هذا التوجه كل من الصحافيين عاموس هرئيل وآبي يسساخاروف في كتابهما "الحرب السابعة" (٢٠٠٤)، وكل من عوفر شيلح ورابيب دروكر (٢٠٠٥) في كتابهما بعنوان "بومرانغ".[١٧] وتوقع هذا أيضا كل من دان هوروفتس وموشيه ليساك في سنوات الثمانينيات من القرن الماضي، حين كتبا

بأن زوال الحدود ما بين ما أسمياه "الديموقراطية المدنية" و" قوة العسكرة" سوف يؤدي الى عسكرة الحياة المدنية في إسرائيل.[١٨] تطور مثل هذا، يزيد احتمال ان تتكون فئات معارضة له من بين اليهود في اسرائيل. والصراع بين المدنيين والعسكرة في إسرائيل في تزايد، وخاصة كلما زاد تأثير ظاهرة العسكرة في الحياة اليومية للمواطنين وكلما فرضوا "استقرارا" مرتكزا على استخدام القوة العسكرية فقط. ومع هذا يدرك قسم منهم انهم يعيشون في تناقضات سيما أنهم يدركون ان حياة تعتمد في استمرارها على السيف لن تدوم. فقد قال حكماؤهم في الماضي: "الذي يعيش بالسيف يموت بحده" ويدرك الآخرون قول حاييم وايزمان الشهير إن مستقبل إسرائيل رهين بعلاقات جيدة مع جيرانها العرب".[١٩]

بالفعل، مع احتداد هذه ألازمة بين الطرفين، بدأت في النصف الأول من سنة ٢٠٠٥ تطفو على السطح مطالب في اسرائيل لتشكيل لجنة تحقيق رسمية، وهي شكل من أشكال المقاضاة الرسمية في إسرائيل، لما حدث في الحرب التي شنتها اسرائيل على الفلسطينيين، او صنعها رجال الجيش (شيلح ودروكر، ٢٠٠٥) كي تخدم مصالحهم المميزة وتشبع طموحاتهم، وربما غرائزهم، منذ خمس سنوات.[٢٠] وحدد احد المقالات ان التحقيق يجب ان يشمل أرييل شارون، أيهود باراك، شمعون بيريس، بنيامين ابن اليعازر، وأَبي ديختر.[٢١]

٢) تعيينات في المؤسسة الأمنية الإسرائيلية تدل، من بين الأشياء، ان استباحة حقوق الفلسطينيين الأساسية قد تزيد بشكل لم يسبق له مثيل. وبالفعل، هناك مؤشرات لحدوث هذا على ساحة الواقع حيث قتل في شهر تموز ٢٠٠٣ لوحده في المناطق المحتلة من قبل قوات الاحتلال الاسرائيلي ٢٣ فلسطينيا من بينهم ٦ اطفال.[٢٢] ففي شهر أيار ٢٠٠٥ تولى كل من دان حالوتس رئيسا لأركان الجيش الإسرائيلي ويوفال ديسكين، رئيسا لجهاز الأمن العام، ولكليهما سوابق سلبية فيما يتعلق بحقوق الفلسطينيين الأساسية. إذا أخذنا ما نشر عن ماضيهما، فهذا التطور هو بمثابة استمرار تشريع أساليب غير شرعية ضد الفلسطينيين والتي تجسدت بقيامهم بأعمال قتل واسعة ومبرمجة مرتكزة على مفاهيم عنصرية مثل تقليل حالوتس من أهمية حياة الانسان الفلسطيني حين صرح انه "حين يلقي قنبلة طن على مساكن مدنية فلسطينية لا يشعر سوى خبطة بسيطة في الطائرة" حين كان يتحدث عن العملية التي حصدت حياة ١٧ مدنيا فلسطينيا معظمهم من النساء والأطفال

تنكيل.

يبدو ان أربع سنوات ونصف من انتفاضة مسلحة دفع فيها الطرفان اكثر من ٥٠٠٠ قتيل وأكثر من ٥٥ ألف جريح لا تكفي لتعليم قادة الاحتلال الإسرائيلي درسا صحيحا:الابتعاد عن أساليب العنف وانتهاك حقوق الانسان الأساسية. وخاصة بعد ان توصلت لجنة مهنية في اسرائيل برئاسة بروفسور يعقوب بار-سييمان-طوف من الجامعة العبرية، وعضوية الكثيرين من بينهم افرايم هاليفي، رئيس الموساد سابقا، الى استنتاجات تبرز فشل سياسات شارون-موفاز-بن اليعازر-بيريس المرتكزة على استعمال العنف والعقاب الجماعي

في تموز٢٠٠٢ حين أمر بإلقاء قنبلة تزن طناً على مجمع سكني في مدينة غزة بغية قتل احد قادة حركة حماس، صلاح شحادة. وفي عملية أخرى قامت طائرات إسرائيلية تحت قيادة حالوتس، في تشرين أول ٢٠٠٣ بقصف طاقم طبي مع مارة تجمعوا لإسعاف ركاب سيارة مدنية في مخيم النصيرات في غزة كانت قد تعرضت لقصف جوي إسرائيلي مما أدى الى قتل اكثر من ١٥ مدنيا فلسطينيا من بينهم رئيس طاقم الإسعاف الدكتور زين الدين شاهين. ولم يتردد حالوتس من باللجوء الى الكذب كي يفلت من يد العدالة. وصفته العديد من الصحف الإسرائيلية "جنرال الاغتيالات" ووصل الأمر ان قام العديد من ضباط سلاح الجو الإسرائيلي بإعلان العصيان ورفضهم تنفيذ أوامر حالوتس اذا كان القصف يستهدف هدفا مدنيا فلسطينيا. وتوسعت الاحتجاجات من قبل الإسرائيليين أنفسهم. ففي يوم تسلم دان حالوتس، منصب رئاسة الأركان في ١ حزيران ٢٠٠٥، تظاهرت مجموعات من الاسرائيليين في تل أبيب أمام وزارة الدفاع من قبل: طيارون أعلنوا رفضهم تنفيذ أوامر حالوتس، رافضو الخدمة في المناطق المحتلة، منظمة تعايش، يش غفول، غوش شالوم. وحملوا، ورددوا شعارات مناوئة لتعيين حالوتس رئيسا للأركان، من بينها: "قائد أركان، أجنحته ملطخة بالدماء"، "حالوتس قتل ٩ أطفال".

وبما يتعلق بيوفال ديسكين، فقد نشر انه قام بالإشراف، في إطار عمله نائبا لرئيس جهاز المخابرات العامة في اسرائيل، الشاباك، على عمليات اغتيالات القادة والنشيطين والتي وصلت حصيلتها حتى تموز ٢٠٠٥، استنادا الى السيد سفيان أبو زايدة، وزير شؤون الأسرى الفلسطينيين، ٣٥٠ فلسطينيا ناهيك عن آلاف الجرحى.[٢٣] حقا، ما يثير القلق هو إن تعيين حالوتس ويوفال لا يعود فقط لقيامهما بمثل هذه الأعمال وإتباعها كنهج يمكن استعماله في المستقبل وإنما يدل على ان القادة السياسيين في اسرائيل عاقدون العزم على السير في هذا الدرب.[٢٤] وخاصة ان هناك ترحيبا بمثل هذه الممارسات ومدحا لها. على سبيل المثال مدح أَبي ديختر رئيس المخابرات العامة في اسرائيل هذه العمليات في حزيران ٢٠٠٥، وأكد أن لها مردودا ايجابيا بالنسبة لإسرائيل.[٢٥]

يبدو ان أربع سنوات ونصف من انتفاضة مسلحة دفع فيها الطرفان اكثر من ٥٠٠٠ قتيل وأكثر من ٥٥ ألف جريح لا تكفي لتعليم قادة الاحتلال الإسرائيلي درسا صحيحا:الابتعاد عن أساليب العنف وانتهاك حقوق الانسان الأساسية. وخاصة بعد ان توصلت لجنة مهنية في اسرائيل برئاسة بروفسور يعقوب بار-سييمان-طوف من الجامعة العبرية، وعضوية الكثيرين من بينهم افرايم هاليفي، رئيس الموساد سابقا، الى استنتاجات تبرز فشل سياسات شارون-موفاز-بن اليعازر-بيريس المرتكزة على استعمال العنف والعقاب الجماعي ضد الفلسطينيين.[٢٦]

٣)استمرار التمييز العنصري ضد المواطنين العرب في اسرائيل على كافة المستويات مما يتناقض مع الكثير من المعاهدات الدولية التي وافقت عليها حكومة إسرائيل وصادقت عليها الكنيست. في مقارنة لاستطلاعين للمواطنين العرب في اسرائيل اجري الأول عام ١٩٨٨ بواسطة مركز أبحاث في جامعة ماريلاند الامريكية، وأجري الثاني عام ٢٠٠٣ بواسطة جمعية "عدالة" حول نظرة المواطنين العرب لخدمات الدولة لهم، نرى تدهورا واضحا في تقديم الخدمات للمواطنين العرب. كشف استطلاع جامعة ماريلاند النتائج التالية:[٢٧] ١) ٥٦٪ مستوى الخدمات سيئ في مجال التربية والتعليم، ٢) ٧٧,٤٪ مستوى الخدمات سيئ في مجال الإسكان، ٣) ٦٧,١٪ مستوى أداء السياسة العامة تجاه الوسط العربي سيئ. وفي المقابل، كشف استطلاع عدالة على ما يلي:[٢٨] ١) ٩٣,٢٪:

السياسة الرسمية العامة تجاه الجمهور العربي غير عادلة\غير عادلة بالمرة. ٢) ٩٢,٥٪: لا يمنحون الثقة\ولا يمنحون الثقة بالمرة للحكومة. ٩٠٪ من المستجوبين حددوا ان البنى التحتية عند العرب سيئة\سيئة جدا. ٣) ٨٤٪: الخدمات الثقافية سيئة\سيئة جدا. ويتأكد هذا التمييز العنصري حين نراجع تقارير سنوية صادرة عن جمعية "سيكوي" حتى ٢٠٠٣-٢٠٠٤. وقد يفكر البعض بدراسة إمكانية تطبيق "دوكترينة التدخل الإنساني" التي استعملت عدة مرات في مناطق معينة في العالم آخرها كان التدخل الغربي في كوسوفو لمنع المجازر بحق المسلمين في أواخر القرن الماضي، مع أننا نعرف ان الموضوع في غاية الحساسية بالنسبة لزعماء معينين في إسرائيل. نتذكر جيدا موقف إسحاق شمير رئيس الوزراء في اسرائيل في بداية سنوات التسعين حين حاول رؤساء بلديات عرب في إسرائيل التوجه الى مؤسسات دولية، حمل رده ما معناه: تستطيعون الاحتجاج بأي وسيلة شرعية ترغبون بها داخل الدولة، أما التوجه لمؤسسات عالمية فهو أمر خطير. إن تدهور أوضاع العرب في اسرائيل، وعدم قدرة ممثليهم في الكنيست، او على مستوى السلطات المحلية على تغيير شيء بسبب سياسات صارمة تفرض عليهم من فوق، قد يدفعهم للتوجه للقضاء الخارجي، وخاصة بعد سن قانون عدم لم الشمل بين الفلسطينيين عبر الخط الأخضر في ٢٧ تموز ٢٠٠٥ الذي يترك آلاف العائلات، ووفق تقديرات معينة ما يقارب مائة ألف مواطن عربي، في خطر حقيقي.

٤) يبدو ان هناك خوفاً عند جهات معينة في اسرائيل من كشف الحقائق فيما يتعلق بمجازر ارتكبت بحق الفلسطينيين وخاصة عندما ينظر للقضية بمنظار المسؤولية الشخصية. فعلى سبيل المثال لا الحصر، قيام لجنة من جامعة حيفا برفض بحث رسالة ماجستير للطالب اليهودي تيدي كاتس تحت إشراف بروفسور قيس فيرو، الذي كشف فيه عن مجزرة الطنطورة عام ١٩٤٨، وتصديق الجهاز القضائي، المحكمة، على قرار اللجنة، هي محاولة تعتيم عن جرائم ارتكبت، كما قال كاتس نفسه، بحق الفلسطينيين. فمقاطعة أكاديميي بريطانيا لجامعة حيفا يمثل، من بين الأشياء الكثيرة، وإن كان علق لاحقا، خطوات جديدة في العالم للضغط على اسرائيل.

٥) زيادة نشاط جمعيات ومؤسسات المجتمع المدني في اسرائيل وفي فلسطين لمثل هذا التطور في الأشهر الأخيرة. فقد أرسلت منظمات سلام في اسرائيل رسالة الى كوفي عنان سكرتير الأمم المتحدة، تطالبه بتطبيق توصيات قرار محكمة العدل الدولية في لاهاي، تموز ٢٠٠٤،

ممارسات احتلالية

المتعلقة بالجدار العازل وذلك بأن يقوم عنان نفسه بالمبادرة لاستصدار قرار ملزم من مجلس الأمن يوقف الجدار، ويهدم القسم الذي بني منه على أراضٍ فلسطينية، ويعوض المتضررين منه. من بين الموقعين على الرسالة كلٍ من ائتلاف النساء من أجل السلام، اللجنة الإسرائيلية ضد هدم البيوت، الكامبوس لا يصمت، بروفيل جديد، بنت السلام، حركة تعايش، شراكة عربية يهودية، ماحسوم ووتش، يتذكرن، عدالة-المركز القانوني لحقوق العرب في اسرائيل.[٢٩] ووقعت ٨٦ منظمة مدنية في اسرائيل وفي المناطق ألمحتلة على عريضة طالبت المجتمع الدولي مقاطعة اسرائيل حتى تنصاع بالكامل للقانون الدولي.[٣٠] وعلى أثر إقرار الكنيست لقانون "منع تعويض الفلسطينيين"، وحتى خلال فترة مناقشته في لجنة القانون التابعة للكنيست، أعلنت منظمات قانونية ان هذا القانون خطير ويضع اسرائيل في مكان صعب على الساحة الدولية. وأوضحت سبع منظمات لحقوق الإنسان في اسرائيل معارضتها لهذا القانون لأنه: "غير قانوني، عنصري وغير أخلاقي" المنظمات هي: بتسيلم، جمعية حقوق المواطن في اسرائيل، اللجنة ضد التعذيب في اسرائيل، المركز لحماية الفرد، عدالة، أطباء لحقوق الإنسان، شومري مشباط-ربانيم

هناك قناعة متزايدة في العالم اليوم ان القانون الدولي يجب ان يأخذ مجراه وان يكون بإمكانه فرض عقوبات على من يخالف قرارات الأمم المتحدة وقرارات هيئاتها المختلفة من بينها، محكمة العدل الدولية. وليس صدفة اليوم حيث يجري مناقشة تغيير التركيبية البنيوية للأمم المتحدة نفسها بزيادة عضوية الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، وبالتحديد إدخال، البرازيل، ألمانيا، اليابان، ودولة او دولتان افريقيتان وتعديل في عدد الدول الغير دائمة العضوية في مجلس الأمن وذلك لإضفاء المزيد من المصداقية والشرعية لهذه المؤسسة لتصبح قراراتها أكثر إلزاماً.

من أجل حقوق الانسان.

القانون الدولي يزداد مركزية في العالم

مع تزايد ألازمات في العالم، وتشابك العلاقات بين الدول، زاد التوجه للمحاكم والوساطات الدولية لفض النزاعات والصراعات ولرسم طرق سليمة، ولحسم الأمر، أقيمت في السنوات الأخيرة محكمة الجنايات الدولية في لاهاي، وقامت عدة دول بسن قوانين تمكن مقاضاة هاضمي حقوق الانسان في العالم. ولم يتوقف الأمر عند هذا، بل أقيمت عشرات المؤسسات العالمية التي تعمل في هذا المجال.[٣١] وتقوم أخرى بجمع شهادات مثيرة حول انتهاكات حقوق الانسان في العالم.[٣٢] وهناك الكثير من المحامين ورجال قانون ممن ينتظرون الانضمام الى مثل هذه الحملة. نذكر على سبيل المثال الطاقم المهني الذي اشترك في الدفاع عن الموقف الفلسطيني في قضية الجدار العازل أمام محكمة العدل الدولية، وأبدع بشكل كبير.

حين نتكلم عن القانون الدولي نتحدث عن ميثاق الأمم المتحدة وقرارات (توصيات) محكمة العدل الدولية، والمواثيق والمعاهدات التي تمت بين الدول وقد تعود الى معاهدة وستفاليا عام ١٦٤٨ وعلى أثرها بدأت الدولة العصرية تأخذ مكانتها في السياسة العالمية، او التقاليد المتبعة والمتعارف عليها بين الدول والشعوب.

في الماضي اعتبرت مسألة حقوق الانسان قضية داخلية تخص الدولة نفسها ولا يحق لأي فئة خارجية التدخل لأن التدخل كان يعتبر مسا بسيادتها. أما اليوم، وبعد الزيادة في حالات انتهاك حقوق الانسان في العالم، وعلى ا ثر التقدم التكنولوجي في مجال الاتصالات والمواصلات، ومع قيام منظمات عالمية ومحلية مهمة خرطت على علمها الدفاع عن حقوق الانسان، فهناك توجه للتدخل في هذه القضايا والعودة حتى الى ميثاق الأمم المتحدة. هناك قناعة متزايدة في العالم اليوم ان القانون الدولي يجب ان يأخذ مجراه وان يكون بإمكانه فرض عقوبات على من يخالف قرارات الأمم المتحدة وقرارات هيئاتها المختلفة من بينها، محكمة العدل الدولية. وليس صدفة اليوم حيث يجري مناقشة تغيير التركيبية البنيوية للأمم المتحدة نفسها بزيادة عضوية الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، وبالتحديد إدخال، البرازيل، ألمانيا، اليابان، ودولة او دولتان افريقيتان وتعديل في عدد الدول الغير دائمة العضوية في مجلس الأمن وذلك لإضفاء المزيد من المصداقية والشرعية لهذه المؤسسة لتصبح قراراتها أكثر إلزاماً.[٣٣]

فعلى سبيل المثال بدأت لجنة الأقليات في العالم التابعة للأمم المتحدة تلعب دورا مهماً لان هناك اكثر من ٢٣٣ أقلية في العالم تعيش في خطر، تعاني من التمييز، وتعمل جادة للحفاظ على نفسها.[٣٤] وزاد نشاط جمعيات المجتمع المدني في هذا الخصوص. وطالبت جمعية "مساواة" التي تلعب دورا مهماً في زيادة تمكين الفلسطينيين مواطني دولة اسرائيل، بالاعتراف بفلسطينيي الداخل، كأقلية أمام لجنة الأقليات في الأمم المتحدة وبه يتم إقرار عقوبات ملموسة ضد اسرائيل إذا ما استمرت في انتهاك حقوقها المنصوص عليها في المواثيق والمعاهدات الدولية. شمل المطلب ان على لجنة الأقليات إجبار اسرائيل على احترام حقوق المواطنين العرب الثقافية والاقتصادية والاجتماعية واتخاذ خطوات تضمن ممارسة أبناء الأقلية العربية كامل الحقوق والحريات دون أي تمييز وضمان الحق في المساواة التامة في كافة مرافق الحياة.[٣٥] وبادرت جمعيات عربية في دورات للاستكمال تهدف الى تأهيل محامين للدفاع عن حقوق الانسان أمام القضاء.[٣٦]

أقرت اسرائيل الكثير من المواثيق و هذه تلزمها من الناحية القضائية. من بين ابرز المعاهدات الدولية التي وقعت عليها اسرائيل وصادقت

الكنيست على قسم منها:

١) الإعلان العالمي لحقوق الانسان : تم إقراره في الجمعية العامة في ١٠ كانون أول ١٩٤٨ ومن بين مبادئه الأساسية التي يمكن الارتكاز عليها حين محاكمة المجرمين: الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم. وتنص مادة (١) على انه يولد الناس أحرارا متساويين في الكرامة والحقوق..وعليهم ان يعامل بعضهم بعضا بروح الإخاء. وتمنع مادة (٣٠) أي انتهاك لهذه الحقوق: "ليس في هذا الإعلان نص يجوز تأويله على أنه يخول لدولة أو جماعة او فرد أي حق في القيام بنشاط أو تأدية عمل يهدف الى هدم الحقوق والحريات الواردة فيه."

٢) إعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري : تم إقراره في الجمعية العامة للأمم المتحدة في تاريخ ٢٠ تشرين ثاني ١٩٦٣ وصادقت عليه الكنيست في ١ كانون ثاني ١٩٧٩ ليصبح ملزما في القانون المحلي الإسرائيلي. من ابرز ما شمله الإعلان: أن التمييز العنصري بكافة أشكاله، ولا سيّما السياسات الحكومية القائمة على نعرة التفوق العنصري أو على الكراهية العنصرية، من شأنه، الى جانب كونه انتهاكا لحقوق الانسان الأساسية، أن يخل بالعلاقات الودية بين الشعوب وبالتعاون بين الأمم ...." نصت مادة ١ على أن يمثل التمييز بين البشر بسبب العرق أو اللون او الأصل الاثني يمثل إهانة للكرامة الإنسانية، ويجب ان يدان باعتباره إنكارا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وانتهاكا لحقوق الانسان وللحريات الأساسية المعلنة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وعقبة دون قيام علاقات ودية وسلمية بين الأمم، وواقعا من شأنه تعكير السلم والأمن بين الشعوب. وتنص مادة ٢ (١) على انه "يحظر على أية دولة ...إجراء أي تمييز، في ميدان حقوق الانسان والحريات الأساسية، في معاملة الأشخاص أو جماعات الأشخاص أو المؤسسات بسبب العرق او اللون أو الأصل الإثني. وتنص مادة ٢ (٢) على انه "يحظر على أية دولة ان تقوم، عن طريق التدابير الضبطية أو غيرها، بتشجيع او تحبيذ أو تأييد أي تمييز بسبب العرق أو اللون أو الأصل الاثني، يصدر عن أية جماعة أو أية مؤسسة أو أي فرد. وتنص مادة ٢ (٣) على انه يجب "اتخاذ تدابير ملموسة لتأمين الحماية الكافية للأفراد المنتمين إلى بعض الجماعات العرقية لمنع تمتعهم بحقوق الانسان والحريات الأساسية. ولا يجوز ان تسفر هذه التدابير في أي ظرف عن قيام أي حقوق متفاوتة او مستقلة للجماعات العرقية المختلفة.

٣) المعاهدة الدولية الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية : التي صادقت عليها الكنيست الإسرائيلية في ٣ تشرين

الاول ١٩٩١ لتصبح قسما من القانون المحلي والتي تنص على ان على الدول الأطراف إرسال تقارير حول تنفيذ بنود هذه الاتفاقية الى الأمين العام للأمم المتحدة الذي، وفق المادة ١٦ "يحيل نسخا منها الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للنظر فيها طبقا لأحكام هذا العهد. وفي حالة عدم قيام الدولة بمثل هذا يمكن للمؤسسات المدنية التوجه الى ا لامين العام للأمم المتحدة. وهذا بحد ذاته يبرز ظلما تقوم به أحد الدول الأطراف.

٤) معاهدة حماية حقوق الطفل : تم إقرارها من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرار ٤٤/ ٢٥ المؤرخ في ٢٠ تشرين ثاني ١٩٨٩ وتاريخ بدء تنفيذه: ٢/أيلول ١٩٩٠، وفقا للمادة ٤٩ يعرف الطفل بها على انه هو كل مولود لم يبلغ العمر ١٨ سنة. من ابرز المواد والبنود في هذه الاتفاقية ما يلي: مادة ٢ (٢) تشير الى انه "تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتكفل للطفل الحماية من جميع أشكال التمييز او العقاب القائمة. وتطالبنا مادة ٢٩ (د) بإعداد الطفل لحياة تستشعر المسؤولية في مجتمع حر، بروح من التفاهم والسلم والتسامح والمساواة بين الجنسين والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات الإثنية والوطنية والدينية والأشخاص الذين ينتمون إلى السكان الأصليين.

رغم طرح القاضي الأول في اسرائيل،رئيس المحكمة العليا، بروفسور أهارون باراك، أن القضاء في اسرائيل مستقل ويعتمد على مبدأ المساواة وسيادة القانون، فبعد ان يصف القيم الإنسانية للقضاء في اسرائيل، يعود ويؤكد بشكل لا يقبل التأويل إن لليهود في اسرائيل خواص ولهم اعتبارات يجب على قضاة اسرائيل أخذها بعين الاعتبار حين إصدارهم الأحكام وهي ما يمكن تسميتها بدروب ملاذ من التقييد بمبادئ إنسانية لتفسير أحكام جائرة ضد العرب وغير اليهود على وجه العموم، ومتساهلة مع اليهود

المقاضاة في إسرائيل أمر عقيم

إن سن الكنيست قانون عدم مقاضاة دولة اسرائيل على ما تقوم به في المناطق المحتلة الذي تم إقراره في نهاية تموز ٢٠٠٥ قد رسخ الاستنتاج فقط ان المقاضاة في إسرائيل حي أمر عقيم. السبب الأساسي يعود الى أن الجهاز القضائي في اسرائيل، رغم حصوله في السنوات الأخيرة على "مكانة بمستوى سن قوانين"،[٣٧] فهو يظل جزءا من السلطة الحاكمة، يعمل، انطلاقا من معتقدات او تبريرات تاريخية مذوتة لخدمتها بالموافقة على او الدفاع عن ما تقوم به السلطة التنفيذية، رغم طرح القاضي الأول في اسرائيل،رئيس المحكمة العليا، بروفسور أهارون باراك، أن القضاء في اسرائيل مستقل ويعتمد على مبدأ المساواة وسيادة القانون، فبعد ان يصف القيم الإنسانية للقضاء في اسرائيل، يعود ويؤكد بشكل لا يقبل التأويل إن لليهود في اسرائيل خواص ولهم اعتبارات يجب على قضاة اسرائيل أخذها بعين الاعتبار حين إصدارهم الأحكام وهي ما يمكن تسميتها بدروب ملاذ من التقييد بمبادئ إنسانية لتفسير أحكام جائرة ضد العرب وغير اليهود على وجه العموم، ومتساهلة مع اليهود. إذا استندنا الى طرح أهارون باراك، والى ممارسات المحاكم الإسرائيلية سواء العسكرية منها والمدنية على قدم وساق، تجاه العرب، حيث هناك تمييز واضح ضد العرب، حتى في القضايا المدنية، نستطيع التوصل الى نتيجة ان آخر مكان ندعو إليه من أجل اللجوء لمقاضاة قادة الاحتلال هو المحاكم في اسرائيل.[٣٨]

نظريا، هناك صفات ايجابية عمليا، الأمر يختلف

أمر متوقع ان يحاول بروفسور أهارون باراك، رئيس المحكمة العليا في اسرائيل الدفاع عن الجهاز القضائي بتركيزه على صفات ايجابية وقيم إنسانية تتحلى بها السلطة القضائية في إسرائيل، ويقول إن دور السلطة القضائية في اسرائيل هو المحافظة على استمرار دور معادلة "الفحص والتوازن" بين السلطات الثلاث (القضائية، التشريعية والتنفيذية). ويؤكد باراك ان هناك قيما مهمة في "الدستور" الإسرائيلي غير الرسمي والمكون برأيه من ١١ قانونا أساسيا في اسرائيل، تشمل ما يلي:[٣٩] ١) الاعتراف بقيم الانسان وبضرورة الحفاظ على حياة الانسان وحريته، ٢) أقيمت اسرائيل على قيم مركزية مثل الحرية، السلام، العدل. ٣) عليها منح مساواة في الحقوق السياسية والاجتماعية لجميع مواطنيها." ثم يتحدث عن الطبيعة الديموقراطية لدولة اسرائيل التي وفق ما يراه ترتكز على المواصفات التالية: ١) فصل السلطات، ٢) استقلال السلطة القضائية، ٣) سيادة القانون بها تدافع المحكمة العليا عن الديموقراطية. وعليها ان تظهر، وفق باراك، حساسية تجاه قيم الانسان الأساسية حين تستطيع التفريق بين المواقف الذاتية والمواقف الموضوعية.[٤٠]

لا نوهم أنفسنا ولا تبهرنا هذه الأفكار والمواصفات الفضفاضة التي يحاول رجال القضاء في اسرائيل إضفاءها على البيئة التي يعملون بها، لان ما يدور على أرض الواقع أمر مغاير. وحتى يتم العبور بين النظري والواقع، حدد أهارون باراك، ومن سبقه برئاسة المحكمة العليا في اسرائيل، ما يمكن تسميته درب ملاذ من الالتزام بمبادئ نظرية، فاقتبس أقوال رئيس المحكمة العليا في اسرائيل سابقا، القاضي اغرانات، الذي حاول إضفاء صفة وميزة ذاتية للقانون في اسرائيل حين قال وبالحرف الواحد:

"The law of a nation is learned through the prism of the system of its national life."[٤١]

ويوضح باراك الأمر بنفسه حين يقول: ان قضية تحرك وهجرة اليهود في التاريخ، الديانة اليهودية، الجذور الاجتماعية لليهود، وإحياء الشعور القومي وتجربة الحرب العالمية الثانية وتجربة المحرقة بواسطة النازيين، تلعب جميعها دورا في تحديد مواقف الحكام في اسرائيل. ويزيد الصورة إيضاحا حين يقول: "مع أن الحكام يعيشون في برج عاجي، إلا ان حكام اسرائيل يعيشون في القدس. وعلى القاضي السير وفق تاريخ شعبه. إنها مهمة صعبة.[٤٢] ويضيف رأيه في المواطنين الفلسطينيين في اسرائيل حين يعترف بحقهم ان يحظوا بمساواة كاملة"، ومن جهة ثانية يتبعها بجملة اعتراضية مشروطة بالظروف التي يعيشها المجتمع الإسرائيلي:

"Our existence as a state containing a non–Jewish minority entitled to full equality reflects our state of being."[٤٣]

قضاء إسرائيلي غير عادل

من يدرس بعناية قرارات المحاكم الإسرائيلية تجاه العرب، ويأخذ بعين الاعتبار أيضا صلاحيات رئيس اسرائيل التدخل في تخفيض العقوبات، او تحديد سنوات الحكم، يجد فرقا واسعا في ما تقوم به تجاه العرب وتجاه اليهود.[٤٤] قرار للجنة الدستور، القانون والقضاء في الكنيست الإسرائيلي حدد ما يلي: "تستنكر اللجنة بأغلبية أعضائها ان لم يكن بالإجماع، الواقع التي به يتم الإفراج من السجن على شخص قاتل بعد سبع سنوات. هذا احتقار للقانون، هذا احتقار للإجراءات القضائية."[٤٥]

سوف نستعرض فيما يلي عدة أمثلة تظهر ان سياسة القضاء في اسرائيل بنيت على التمييز العنصري منذ قيام اسرائيل.

وربما يعود عدم العدالة في النظام القضائي الإسرائيلي الى عودة القاضي، وفق أهارون باراك نفسه، الى التاريخ اليهودي والى صدمات حلت باليهود الذي يمنحهم، وفق ما يدعيه باراك، مكانة خاصة في رؤية الأمور.[٤٦] وهذا يضعهم في معضلة ثقافية متجذرة تنكشف على حقيقتهم حين تعرض القضايا أمام المحاكم الدولية يمكن تجسيدها، على سبيل المثال في رؤيتهم للمجرم. مع ان مفهوم "المجرم" في العالم هو من يخالف القانون المتفق عليه والمتعارف عليه، ويتم هكذا تثقيف الاسرائيليين لأول وهلة في برامج المواطنة الصالحة، في المدارس العمومية وفي الجامعات، إلا ان مفهومه الحقيقي على ما يبدو، وخاصة حين نتحدث عن حياة بشر على الأقل، بين أوساط إسرائيلية واسعة ترتكز على الدين والتاريخ اليهودي كأساس لطرق تفكيرها وتصرفاتها السياسية على كافة المستويات، هو ان المجرم هو جليا من يقوم بجريمة بحق اليهود فقط. وتبرز هذه المعضلة بارتكاب جرائم قتل بحق غير اليهود، خاصة من بين السكان العرب سواء كانوا من مواطني دولة اسرائيل او من سكان المناطق المحتلة عام ١٩٦٧، لأنهم يعتقدون أن الأمر الوارد في التوراة "لا تقتل" لا ينطبق إلا على اليهود. وقد نرى في هذا تفسيرا ملموسا للدوافع وربما التبريرات وراء الأحكام "المهزلة" التي صدرت بحق يهود قاموا بقتل فلسطينيين، هذا إذا كانت هناك محاكمات او تقديم لوائح اتهام في بادئ الأمر، ومن تم تقديمه حظي بعقوبات بسيطة، وتم العفو عنه، او تخفيض مدة الحكم لاعتبارات شتى.[٤٧]

وعبر عن هذا الموقف جيدا عضو الكنيست يوسي كاتس حين قال وبالحرف الواحد: "لا يوجد مساواة بين العربي واليهودي. المواطنون العرب من الدرجة الثانية.نقطة. هذا هو الحال. وكيف تحاول صياغة الموضوع فإن الأمر لا يستقيم. الدم العربي هو دم خفيف في كثافته. هذه هي النتيجة. وهذه هي الرسالة التي نبعثها للجمهور."[٤٨]

التوجيهات التي قام بإصدارها متدينون يهود متطرفون في شباط ٢٠٠٥ التي تبيح قتل الجنود الدروز في الجيش الإسرائيلي إذا شاركوا في عملية إخلاء المستوطنات من قطاع غزة، دون ان نقرأ عن بدء اجراءات قضائية بحقهم، ربما تسير وفق هذه النظرة. وفي هذا السياق، يبين الصحافي الإسرائيلي من صحيفة هارتس، أمير اورن، العبث الذي يقوم به حكام اسرائيل بأرواح الأبرياء من العرب ويأتي بمثال إسقاط الطائرة الليبية عام ١٩٧٣ حين كانت عائدة تجاه مصر بعد ان دخلت أراضي سيناء بالخطأ.[٤٩] في هذا التناقض او في هذه المعضلة يعيش الإسرائيليون اليهود وخاصة حين يطالبون غيرهم ما لا يطالبون أنفسهم الالتزام به.

سنستعرض فيما يلي أمثلة ملموسة عن تصرفات السلطة القضائية في اسرائيل منذ قيام اسرائيل وحتى اليوم:

- حكم على شموئيل لاهيس بالسجن لمدة سبع سنوات بعد ان قام بمجزرة "الحولة" عام ١٩٤٨ حيث قام، وفق تحقيق قام به الصحافي ر.بركان، بإعدام حوالي ٧٠ فلسطينيا، وهدم المسجد عليهم ليصبح قبرا جماعيا لهم.[٥٠] بعد استئنافه حصل على تخفيف الحكم الى سنة واحدة مع "سجن مفتوح" وفي النهاية تم إصدار العفو عنه مرتين. وحين تقدم لاهيس الى نقابة المحامين في اسرائيل للحصول على شهادة محاماة، لم تجد النقابة، وهي جزء من جهاز القضاء في اسرائيل كونها

التوجيهات التي قام بإصدارها متدينون يهود متطرفون في شباط ٢٠٠٥ التي تبيح قتل الجنود الدروز في الجيش الإسرائيلي إذا شاركوا في عملية إخلاء المستوطنات من قطاع غزة، دون ان نقرأ عن بدء اجراءات قضائية بحقهم، ربما تسير وفق هذه النظرة. وفي هذا السياق، يبين الصحافي الإسرائيلي من صحيفة هارتس، أمير اورن، العبث الذي يقوم به حكام اسرائيل بأرواح الأبرياء من العرب ويأتي بمثال إسقاط الطائرة الليبية عام ١٩٧٣ حين كانت عائدة تجاه مصر بعد ان دخلت أراضي سيناء بالخطأ

تمثل مهنيا جميع المحامين الذين يمارسون مهنة المحاماة في المحاكم الاسرائيلية، أن الجرائم التي قام بها لاهيس تحمل في طياتها "وصمة عار"، او ما يسمى باللغة الانجليزية stigma وباللغة العبرية **קלון**، ومنحته رخصة محاماة.[٥١]

- حكم على القادة العسكريين الذين ارتكبوا مجزرة كفر قاسم في ٣٠ تشرين الأول ١٩٥٦ حيث بلغ عدد الضحايا العرب الأبرياء ٤٩ شخصا، بعقوبات رمزية. بعد ذلك تم إصدار العفو عنهم وفق ما ذكره موشيه شاريت، رئيس وزراء اسرائيل الأسبق، في مذكراته.
- قام رئيس دولة اسرائيل بتخفيض سنوات السجن على ١٤ من بين ٢٨ مدانا بعد ان أدينوا بالقتل ومحاولات قتل كثيرة وحكم عليهم بالسجن المؤبد، في قضية الإرهاب ضد رؤساء المجالس البلدية في الضفة الغربية ومرتكبي مجزرة جامعة الخليل في بداية سنوات الثمانينيات من القرن الماضي وهي الشبكة التي عرفت في اسرائيل باسم "التنظيم اليهودي السري". وقد تم الإفراج عن آخرهم من السجن، عام ١٩٩٠ ،أي بعد تسع سنوات وبعد ان حصلوا على ثلاث تخفيضات لسنوات الحكم من رئيس دولة اسرائيل. وقد كتب الصحافي جدعون ألون، ان الإفراج عنهم زمن الانتفاضة يحمل في طياته رسالة واضحة للإسرائيليين: من يقتل عربيا يمكن ان يحصل على عفو رئاسي.[٥٢] وبالفعل وصلت الرسالة. فحدث اعتداء على عائلة في الخليل من قبل مجموعة من المستوطنين أدت الى إصابات خطيرة بعد أيام من ذلك الإفراج.
- بعد ان أدين احد المستوطنين عام ١٩٨٨ بقتل طفل فلسطيني يناهز ١٣ سنة من العمر، صدر الحكم عليه بواسطة قاضي المحكمة المركزية في تل أبيب، أوري شتروزمان، بخدمة الجمهور لستة اشهر.[٥٣] وقد علقت صحيفة هارتس على هذا القرار بأنه لا يوجد أي مبرر لذلك القتل.[٥٤]
- أدين ألراب موشي ليفنغر عام ١٩٩٠ وهو زعيم الاستيطان اليهودي في المناطق المحتلة عامة وفي مدينة الخليل خاصة منذ سنة ١٩٦٨ بقتل عربي دون أي تبرير وبدم بارد، وحكم عليه مدة ستة أشهر في سجن "يشبه الفندق"، وتم إطلاق سراحه بعد ثلاثة اشهر فقط.[٥٥]
- أصدرت محكمة عسكرية إسرائيلية في ٢٤ شباط ،٢٠٠٥ حكما بالسجن أربعة اشهر على احد جنود الاحتلال، بسبب قتله الشاب الفلسطيني نبيل احمد جرادات من سيلة الحارثية في ٨ حزيران، ٢٠٠٣، واعتبر هذا الحكم في تقرير صحافي إسرائيلي "الأصعب على جرائم مماثلة منذ بداية الانتفاضة."[٥٦] وبعد فترة وجيزة، في ٣ أيار ٢٠٠٥، فرضت محكمة عسكرية إسرائيلية حكما خفيفا على ضابطين قاما بقتل طفل فلسطيني يبلغ من العمر ثلاث سنوات أمام أمه وجدّته في ٢٥ تموز ٢٠٠٣ قرب قرية برطعة الشرقية، لتصل مدته ثلاثة اشهر خدمة في الجيش على الضابط الأول وشهر خدمة على الضابط الثاني. وقد عوقب المسؤولون عنهم بملاحظات توبيخ في ملفاتهم.[٥٧]

يبدو أن زعماء اسرائيل، الذي يشغل عندهم مبدأ ونشاط "مقاضاة المجرمين" حيزا في الثقافة السياسية الإسرائيلية، ويعتبر، في معايير الاسرائيليين حين يواجهون العالم، مصدرا لشرعية وجود اسرائيل على الخارطة السياسية في العالم، حيث تسعى لمقاضاة مرتكبي جرائم ضد الإنسانية بحق اليهود ومحاكمة أدلوف أيخمان في بداية سنوات الستين

من القرن الماضي مثالا في هذا الموضوع، هم من بين هؤلاء القلة الباقية في العالم الذين لم يتعلموا درسا من تلك الجرائم التي ارتكبها النازيون بحق اليهود وغير اليهود حين قتلوا اكثر من ٥٣ مليون شخص. هذا ما يتصرفونه منذ عشرات السنوات، وكأن الدنيا لا ترقص إلا لهم. ولكن، مهما كان هذا هو الحال والتناقض موجود، فلا يعفي الاسرائيليين من المقاضاة أمام القانون المتفق عليه والمتعارف عليه. وهم كغيرهم يجب محاسبتهم بكل الوسائل المتاحة وفق الشرعية الدولية.

مطالب تتزايد

كلما زاد التوقع باستمرار اسرائيل في انتهاك حقوق الفلسطينيين الأساسية، ومن بينها حق الحياة، والمسكن والمشرب والمأكل والملبس، كلما زادت المطالب لإتباع هذه الوسائل القضائية. في نفس الوقت هناك توجه قوي في العالم اليوم لمعاقبة منتهكي هذه الحقوق. كان اخرها تصريحات رئيس وزراء بريطانيا، طوني بلير على أثر تفجيرات لندن في النصف الأول من شهر تموز ٢٠٠٥، ليكشف بهذا عن الرأي السائد في أوروبا، انه في مواجهة الإرهاب، لا تكفي الإجراءات الأمنية وحدها وإنما يجب التفتيش عن وسائل أخرى من بينها معرفة الأسباب، ولمعرفتها لا بد من اللجوء الى النواحي القضائية لحسم الأمور بشكل موضوعي.

وما تصريح كين ليفنغستون، رئيس بلدية لندن، في مقال نشره في صحيفةGuardian البريطانية الشهيرة في شباط ٢٠٠٥، أن شارون هو مجرم حرب حقيقي يجب اعتقاله وتقديمه للعدالة، إلا مثال آخر للتوجه المتزايد في الدول الغربية نحو درب المقاضاة فيما يتعلق بإسرائيل.

المطالب بمعاقبة المجرمين في العالم كثيرة والقائمة تزداد زخما. من بين ما تخللته هذه القائمة منذ الحرب العالمية الثانية كان:

* محاكم لمحاكمة مجرمي الحرب في ألمانيا وفي اليابان. مثل أمامها مجرمون وتمت أدانتهم وحكم عليهم.

* محكمة لاهاي الخاصة بجرائم الحرب لمحاكمة رئيس صربيا السابق مليسوفيتش والعديد من قادته ومساعديه.

* حتى بعد أكثر من ستين عاما على قيام هتلر بجرائم بحق الإنسانية يتابع اليهود جهودهم لملاحقة من كان له ضلع من بين النازيين ممن اعتدى عليهم.

* تقوم تنظيمات ارمنية بحملة واسعة لمقاضاة حكومة تركيا على أحداث عام ١٩١٥ ضد الأرمن.

* قام مؤخرا اكثر من مليون صيني بتوقيع عريضة في منتصف أيلول ٢٠٠٣، وتم تسليمها للسفارة اليابانية في بكين، مطالبين الحكومة اليابانية تعويض الجرائم التي ارتكبت باستخدام السلاح الكيماوي في الصين على اثر الحرب العالمية الثانية.

أمثلة عينية

هناك الكثير من الأمثلة التي يمكن تقديمها للقضاء الدولي بسبب ما قامت به قوات الاحتلال الإسرائيلي. فعلى سبيل المثال نشرت الصحف الإسرائيلية انه تم تهريب وزراء إسرائيليين من دول عدة في أوروبا خوفا من اعتقالهم على أثر تقديم شكاوى بحقهم.[٥٨] وبانتهاج هذا الدرب، يصبح ما يقوم به العديد من المحامين اليهود، وعلى رأسهم دان مريدور، وزير القضاء الإسرائيلي السابق، حيث يمثلون متضرري أعمال فدائية فلسطينية، نقطة في بحر. من بين الأمثلة:

- ربما حادثة قتل الشاب الفلسطيني محمد صالح الذي يبلغ من العمر ٢٣ سنة، قرب احد الحواجز الإسرائيلية،[٥٩] المصورة على شريط فيديو، منذ لحظة اعتقاله، تكبيله، خلع ملابسه حيث تم تفتيشه، رميه على الأرض، ثم ضبطه بواسطة جنديين وإفساح المجال أمام جندي ثالث لإطلاق النار على رأسه، ومنظره وهو ملقى وسط بحر من الدماء وكتب على الصورة التي نشرت على شبكة الانترنيت ولاقت أصداء واسعة في العالم "The Picture speaks for itself".[٦٠]

- جريمة الانتقام من الشرطة الفلسطينية: كشف في أواخر شهر أيار ٢٠٠٥ عن قيام الجيش الإسرائيلي بمجزرة برجال شرطة فلسطينيين حيث قتل ١٥ شرطياً فلسطينياً عام ٢٠٠٢ نتيجة انتقام لمقتل ستة جنود إسرائيليين في عملية إطلاق نار نفذها مسلحان فلسطينيان عند حاجز عين عريك. وطلبت عضو الكنيست زهافا غلؤون (ياحد) من المدعي العسكري الإسرائيلي، التحقيق في هذه المذبحة. وأكدت، غلؤون انه يتضح من تصريحات الجنود الذين شاركوا في عملية الانتقام ان المقصود هنا هو جريمة حرب يندى لها الجبين[٦١].

- حادثة قتل محمود كحيل في كانون أول ٢٠٠٤، احد نشيطي المقاومة الفلسطينية في منطقة جنين، حين تم جرحه، ومن ثمن انتزاع سلاحه الخاص من قبل جيرانه، وتسليم السلاح الى الجنود، على أثرها قام الجنود، دون ان يشكل محمود أي تهديد لهم بقتله. هناك شاهدان على هذه الحادثة وقد قدمت شهادتهم لمؤسسة بتسيلم لحقوق الانسان في اسرائيل.

- حين قامت الطائرات الإسرائيلية باغتيال جمال منصور وجمال داموني في نابلس في تموز ٢٠٠١ تم قتل طفلين من نابلس في نفس العملية وهما يسيران في الشارع العام قرب البناية التي تم قصفها.

ـ حين حاولت القوات الإسرائيلية اغتيال محمد سدر من الخليل كانون أول ٢٠٠١ قتلت طفلا في العاشرة من العمر وشابا آخر في السادسة عشرة من العمر.

ـ حادثة ما تعرف اليوم "مجزرة طوباس" حين قامت الطائرات الإسرائيلية في آب ٢٠٠٢ بقتل خمسة مدنيين من بينهم طفلان اثنان.

ـ مجزرة مخيم النصيرات في ٢٠ تشرين أول ٢٠٠٣ حيث ألقت الطائرات الإسرائيلية صاروخا على إحدى السيارات، وبعد ان قدم المشاة وطاقم مهني لإسعاف الجرحى ألقيت الطائرات الإسرائيلية قنبلة أخرى فكانت النتيجة قتل اكثر من ١٥ مدنيا فلسطينيا، وجرح العشرات. وقد قدمت اسرائيل الاعتذار على ما حدث، وحاول قائد سلاح الجو الإسرائيلي في حينه تشويه ما حدث ببثه معلومات كاذبة وفق ما قالته المتحدثة باسم الجيش الإسرائيلي روت يارون، في آذار، ٢٠٠٥[٦٢].

ـ مع ان المعلومات عن الموضوع شحيحة، الا ان جريمة إسقاط الطائرة الليبية عام ١٩٧٢ يجب ان لا تمر مر الكرام وكأن الدم العربي رخيص. كشف الصحافي الإسرائيلي أمير أورن ان قرار إسقاط الطائرة الليبية عام ١٩٧٢ فوق صحراء سيناء كان متسرعا وبدون أي ضرورة بعد ان كانت في طريقها خارجة من سيناء في اتجاه الغرب وليس كما ذكر في حينه انه كان للدفاع عن النفس.[٦٣]

ـ ما كتبه تسفي هدار في كتابه "المعركة على القدس" من سرد جرائم وممارسات ارتكبها جنود وضباط فرقة "هارئيل" في الجيش الإسرائيلي بحق الفلسطينيين في منطقة القدس أبان احتلال المنطقة عام ١٩٤٨.

ـ ما حدث في مجزرة السموع في ٢٥ تشرين الثاني، ١٩٦٦ حيث دخلت قوات إسرائيلية القرية الفلسطينية التي تقع في منطقة الخليل، قتلت ١٨ فلسطينيا وجرحت ٥٤ ودمرت ١٤٠ مسكنا. تعتبر هذه جريمة بحق الإنسانية. على إثرها، أصدر مجلس الأمن قرارا أدان به ما حدث واعتبره مخالفة لميثاق الأمم المتحدة واتفاقية الهدنة بين الأردن وإسرائيل.

هوامش ومراجع

[١] عنوان الكاتب الالكتروني هو: Me9@georgetown.edu

[٢] فصل المقال، ٢٩ تموز، ٢٠٠٥.

[٣] مقابلة مع قناة الجزيرة، هذا الصباح، ٢٨ تموز، ٢٠٠٥

[٤] فصل المقال، ٢٩ تموز، ٢٠٠٥. نشر ان من الأخصائيين الإسرائيليين المعارضين لهذا القانون كل من: بروفسور أرئيل فورات، بروفسور مردخاي كريمنتسر، بروفسور دافنا براك-إيرز.

[٥] فصل المقال، ٢٩ تموز، ٢٠٠٥.

[٦] بعثت رسالة مشتركة من قبل كل من شولاميت الوني، وزيرة معارف سابقة في اسرائيل ومن مؤسسي حركة ميرتس، وحنان عشرواي، عضو المجلس التشريعي الفلسطيني في ١٦ كانون ثاني ٢٠٠٤ الى كل من الرئيس الفرنسي جاك شيراك، ورئيس وزراء بريطانيا طوني بلير، شملت على ما يلي:

The following open letter is a call for the application of effective international pressure on Israel، in order to put an end to the occupation and oppression of the Palestinian people by Israel.

[٧] حول اقتراح أبو فرحة لحل الصراع العربي الإسرائيلي، انظر محاضرته في مؤتمر بالقدس موجود وفق العنوان التالي:

www.passia.org/meetings/2004/April-26-Two-State-Union.htm كذلك يمكن العودة الى المصدر الأصلي للاقتراح على العنوان التالي: www.ap-agenda.org

[٨] بالنسبة لمقال مسعود اغبارية انظر في موقع www.amin.org/views/uncat/٢٠٠٤/nov/nov٢٩٩.html ونشرت مقابلة مع الكاتب في جريدة كل العرب، الجمعة ٢٤ ديسمبر، ٢٠٠٤ او على موقع الانترنيت:

dir=rtl&www.kul-alarab.com/PrintDisplay.asp?FN=d٠٢

[٩] صحيفة "هارتس" الإسرائيلية، ١٠ آذار ٢٠٠٥.

[١٠] كان من المطالبين الأساسيين لإستراتيجية فلسطينية نضالية موحدة الدكتور محمود محارب. انظر مقاله "أجندة شارون ونصف الكأس"، في أسبوعية "فصل المقال"، ١٥ تموز، ٢٠٠٥. وعوض عبد الفتاح، في أسبوعية "فصل المقال"، ١٥ تموز، ٢٠٠٥.

[١١] أنظر مسعود اغبارية "الإسرائيليون وانتفاضة القدس والأقصى: بعد أربع سنوات ونصف" مجلة قضايا إسرائيلية، العدد المزدوج ١٧-١٨ شتاء وربيع ٢٠٠٥ ص ص ٤-٢١، وتقرير حول كتاب جديد صدر في اسرائيل للكاتب شلومو سفيرسكي عن مركز "ادفا" حول ثمن الاحتلال تحت عنوان "ثمن الغطرسة: الاحتلال-الثمن التي تدفعه اسرائيل، قضايا إسرائيلية، العدد المزدوج ١٧-١٨، شتاء وربيع ٢٠٠٥، ص ص ١٧٦-١٨٣.

[١٢] أجري المسح من قبل المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية في رام الله بالاشتراك مع معهد ترومان في الجامعة العبرية، القدس. وتم التطرق إليه من قبل داني روبنشتاين، هارتس، ٢١ آذار، ٢٠٠٥.

[13] Norwegian NGO-Forum for Human Rights: Country Recommendations regarding UN Human Rights Commission، 2004

[١٤] مقتبسه في تقرير ل Norwegian NGO-Forum for Human Rights الذي نشر كتوصيات للحكومة النرويجية للجنة حقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة، Country Recommendations regarding UN Human Rights Commission، ٢٠٠٤.

[١٥] انظر مقال موسع لبروفسور أهارون باراك بعنوان "The Role of the Supreme Court in a Democracy" على العنوان التالي:

http://iupjournals.org/israel/iss3-2.html

[١٦] وصف أبي دختر، بعد استقالته من منصبه كرئيس لجهاز الأمن العام، الشاباك، الوضع في اسرائيل في تموز ٢٠٠٤، بأن ما يحدث في إسرائيل هو تطرف الجهات اليمينية.

[١٧] تم نشر كلا الكتابين بواسطة دار النشر "كيتر" التابعة لصحيفة يديعوت احرونوت.

[١٨] للمزيد من التوازن بين الديموقراطية المدنية وقوة العسكرة في اسرائيل انظر دان هوروفتس، وموشيه ليساك، "الديموقراطية والأمن في حالة صراع مستديم" نشر في كتاب أعده عادل مناع وعزمي بشارة تحت عنوان "دراسات في المجتمع الإسرائيلي"،

إصدار مركز دراسات المجتمع العربي في اسرائيل، ١٩٩٥.

[١٩] حاييم وايزمان هو أول رئيس لدولة اسرائيل. وابرز القادة الصهاينة في بريطانيا ممن ساعدوا الحصول على تأييد الدول الأوروبية لفكرة إقامة دولة يهودية في فلسطين.

[٢٠] هناك قانون لجان التحقيق في اسرائيل لسنة ١٩٦٨ الذي يعطي لجان تحقيق رسمية صلاحيات واسعة في التحقيق وقرارها ملزم من الناحية القضائية مثل لجنة أغرانات عام ١٩٧٣ التي حققت بتصرفات القادة في إسرائيل في حرب أكتوبر، ١٩٧٣.

[٢١] مقال عقيبا الدار، هارتس، ٤ تموز، ٢٠٠٥

[٢٢] إذاعة الشمس، ١ اب، ٢٠٠٥ الساعة ١٠ صباحا.

[٢٣] تحدث عن هذا في محاضرة القاها امام حشد من الاخصائيين في مركز هرتسليا المتعدد التخصصات، Interdisciplinary Center (IDC) Herzliya في ٣١ تموز ٢٠٠٥ حضرها كاتب هذه السطور. وفق تقرير جمعية بتسيلم الإسرائيلية، وصلت حصيدة الاغتيالات السياسية حتى كانون ثاني، ٢٠٠٥، ٢٨٨ فلسطينيا. أي ان هناك تم قتل ٦٢ فلسطينيا باستعمال وسيلة الاغتيالات السياسية او ما يسمونها باللغة العبرية סיכול ממוקד منذ اعلان التهدئة من الجانب الفلسطيني في المناطق المحتلة.

[٢٤] حول مجزرة مخيم النصيرات التي قامت بها الطائرات الإسرائيلية بقيادة دان حالوتس انظر شهادة الناطقة الرسمية باسم الجيش الإسرائيلي روت يارون التي قالت وبالحرف الواحد: "حصلت على تفاصيل من سلاح الجو. أتضح لي أنني استخدم تفاصيل غير صحيحة، واروي قصة غير دقيقة وهو ما يعتبر في عالمنا كذب" المصدر (www.arabs48.com) في تاريخ ٨ آذار، ٢٠٠٥ مأخوذ من موقع Walla. co.il ٨ آذار، ٢٠٠٥.

[٢٥] حول فكر اليمين المتطرف ودعمهم استعمال العنف وقتل العرب، انظر كتاب مسعود اغبارية ومحمود أبو غزالة (١٩٨٤) "غوش ايمونيم: ما بين النظرية والتطبيق"، جمعية الدراسات العربية، القدس

[٢٦] هارتس، ٢١ شباط، ٢٠٠٥.

[27] Arab Citizens in Israel: The Ongoing Conflict With the State, Ph.D dissertation. Government and Politics Department. University of Maryland. College Park. MD. USA (1991) ، Massoud Eghbarieh see Results and Analysis

[٢٨] نشرت نتائجه بجريدة كل العرب الأسبوعية، ٣٠ كانون أول، ٢٠٠٤.

[٢٩] للمزيد من المعلومات حول الرسالة انظر "حديث الناس"، ١٥ تموز، ٢٠٠٥.

[٣٠] انظر خبر حول هذه العريضة في "حديث الناس" ١٥ تموز، ٢٠٠٥ ص:٣٧.

[٣١] هارتس ١٩ أيلول، ٢٠٠٣

[٣٢] أنظر مثلا ما تقوم به منظمة كاسرين الصمت "שוברים שתיקה." كذلك يمكن العودة الى مقال في موقع الانترنيت لصحيفة معاريف بتاريخ ٢ آذار، ٢٠٠٥:
www.nrg.co.il/online/1/ART/863/540.html

[٣٣] لا ننسى ان هذا يحدث على اثر حرب الخليج الثالثة حين قامت أمريكا وبريطانيا بالأساس بمهاجمة دولة، والقضاء على نظام حكمها بدون موافقة مجلس الأمن الدولي الأمر الذي فسره خبراء بأنه ضربة صعبة لمكانة الأمم المتحدة على وجه خصوص.

[٣٤] للمزيد من التفاصيل حول ٢٣٣ " أقلية في خطر" نشيطة سياسيا في العالم من اجل بقائها واستمرار وجودها، منهم العرب في اسرائيل، انظر الدراسة التالية:
Ted Robert Gurr. "Minorities At Risk: A Global View of Ethno political Conflicts" United States Institute of Peace Papers. Washington D.C.. USA.1993

[٣٥] أسبوعية "حديث الناس" ٣ حزيران، ٢٠٠٥.

[٣٦] أنظر تقريرا عن دورة مهنية اشترك فيها أكثر من ٩٠ محاميا بمشاركة مركز "مساواة" في "حديث الناس" ١٨ شباط، ٢٠٠٥

[٣٧] يسمى هذا التطور في اللغة القانونية "مراقبة قضائية" (ביקורת שיפוטית) وهو ما يميز فترة القاضي الأول في اسرائيل، بروفسور أهارون باراك، عن غيره في هذا المنصب منذ قيام دولة اسرائيل.

[٣٨] بحث اجري في كلية الحقوق في جامعة حيفا، دل ان هناك تمييز في نوعية الأحكام التي يقوم القضاة في اسرائيل بمقاضاة العربي عن تلك التي يقوم بها بمقاضاة اليهودي حيث هناك إجحاف واضح بحق العربي حين تكون المخالفات والجرائم متشابه. اقتبسته عضو الكنيست عنات مئور، في جلسة لجنة الدستور والقانون والقضاء في الكنيست، بتاريخ ١٥ اذار، ٢٠٠٠. انظر محظر الجلسة رقم ١١١.

[٣٩] كان ما ذكره أهارون باراك (صفحة ٤) هو:

"the constitution's fundamental rights are founded upon the recognition of human value, and of the sanctity of human life and liberty... Israel was to be founded on fundamentals of liberty, peace, and justice, and was to grant full equality of social and political rights to all of its citizens."

[٤٠] أهارون باراك، صفحة ١٦.

[٤١] أهارون باراك، صفحة ٤

[٤٢] النص باللغة الإنجليزية كما ورد في مقال أهارون باراك، صفحة ١٧:

"Although judges exist in an ivory tower, that tower is based on the hills of Jerusalem...the judge must move with the history of the people. It is difficult role. It does not involve domination, but, rather, servitude."

[٤٣] أهارون براك، صفحة ٤

[٤٤] أنظر محضر رقم ١١١ لجلسة "لجنة الدستور ، القانون والقضاء في الكنيست التي ناقشت في تاريخ ١٥ اذار، ٢٠٠٠، موضوع تحديد سنوات الحكم للسجناء السياسيين العرب حاملي الجنسية الإسرائيلية. بها أمثلة كثيرة عن تخفيف الحكم لليهود ممن قتلوا عربا، من بينهم يورام شكولنيك، الذي قتل شابا معصبا برأسه، ولم يحاكم اكثر من سبع سنوات فقط. ووصف أوفير بينس، قائم بأعمال رئيس اللجنة خروج شكولنيك من السجن بعد سبع سنوات بأنه "مثير للغرابة وللألم".

[٤٥] قرار للجنة الدستور، القانون والقضاء التابعة للكنيست الإسرائيلي، من تاريخ ١٥ آذار، ٢٠٠٠. بروتوكول رقم ١١١، صفحة ٣٤.

[٤٦] تعتبر هذه الدراسة ان رئيس الدولة، حين يشغل الصلاحيات المعطاة له في القانون، لتحديد مدة السجن للسجناء المؤبدين، او حين يخفض الحكم، عن اسير، او حين يلغي أي حكم، هو جزء لا يتجزأ من النظام القضائي في اسرائيل.

[٤٧] من جهة ثانية قد يكون هذا هو السبب او الدافع وراء الأحكام الجائرة بحق آلاف الفلسطينيين الذين يقبعون في سجون إسرائيل بسبب اعتداءات كانت قد نفذت بحق يهود. مثلا حكم مؤبدا مع رفض تحديد المدة الزمنية بالسنوات، على كل من مخلص برغال ومحمد زايد من مدينة اللد، بسبب محاولتهم إلقاء قنبلة يدوية على باص. في نفس الوقت قد تكون وراء الإفراج عن أعضاء " التنظيم السري اليهودي" البالغ عددهم ٢٧ شخصا بعد ان أدينوا بقتل وبمحاولات قتل رؤساء بلديات في الضفة الغربية وبتفخيخ ناصات عربية، وضع قنابل في مساجد، والهجوم على الجامعة الإسلامية. للمزيد من التفاصيل انظر (جيروزاليم بوسط، ١٩ حزيران، ١٩٨٤) وفي النهاية لم

يعاقب أي واحد منه اكثر من سبع سنوات في السجن. عضو الكنيست عزمي بشارة في جلسة لجنة الدستور، القانون، والقضاء في الكنيست الإسرائيلي (١٥ آذار، ٢٠٠٠) يسرد ممارسات كثيرة بها تم التساهل بمجرمين يهود. مثلا، ألن هاري غودمان، الذي قام بجريمة قتل في المسجد الأقصى وأدين مدة ٢٤ سنة في السجن، لم يقض منها في السجن سوى ثمانية سنوات. بعد ان قتل كل من داني ايزمان، ميخال هيلل وغيل فوكس، سائق أجرة عربيا، خميس طوطنجي، في عام ١٩٨٥، حكم عليهم لسجن مؤبد، إلا أنهم لم يبقوا في السجن اكثر من خمس سنوات.

[٤٨] تحدث عضو الكنيست يوسي كاتس امام لجنة الدستور، القانون والقضاء، في الكنيست الإسرائيلي في ١٥ آذار، ٢٠٠٥. انظر بروتوكول اللجنة رقم ١١١ صفحة ١٤.

[٤٩] هارتس،١٢ أيلول، ٢٠٠٣.

[٥٠] المصدر في تحقيق نشرته صحيفة " عال همشمار" في ٣ آذار، ١٩٧٨ وتم اقتباسه بواسطة نوعم خومسكي في مقدمة كتاب

Rosemary Sayigh، (1979) "Palestinians: From Peasants to Revolu-
.tionaries"، Zed Press، London

[٥١] هذه ممارسة اعتيادية في تاريخ الدولة العبرية، فبعد ان تم كشف وثيقة كينغ العنصرية في منتصف سنوات السبعين التي تحرض على العرب، وتشير الى الخطوات العملية التي يجب إتباعها ضدهم، تم عزله عن منصب متصرف اللواء الشمالي في اسرائيل ويضعه أسحاق رابين، في حينه، رئيس وزراء اسرائيل، في منصب حزبي أعلى. حول هذا الموضوع انظر:

Ian Lustick، (1980) "Arabs in the Jewish State: Israel's Control of a
.National Minority" University of Texas Press، Austin، USA

وحدث نفس القصة مع جنرال عاموس يارون. فبعد ان أدين عن مسؤوليته المباشرة عن مجازر صبرا وشاتيلا، حيث كان القائد العسكري الميداني في بيروت، بواسطة لجنة التحقيق أغرانات، تم ترقيته في الجيش، ليعن في أفخم منصب يتمناه القادة العسكريون في اسرائيل: الملحق العسكري في سفارة اسرائيل في واشنطن، ومن بعد ذلك تم تعيينه المدير العام لوزارة الدفاع في اسرائيل.

[٥٢] هارتس، ١١حزيران، ١٩٨٩

[٥٣] يشغل القاضي شتروزمان، بعد تقاعده، منصب رئيس المحكمة الحزبية في حزب الليكود الحاكم في اسرائيل.

[٥٤] هارتس، ٢٦ شباط، ١٩٨٨.

[٥٥] أسبوعية "إسرائيل شيلانو" التي تصدر باللغة العبرية في الولايات المتحدة، ١٧ آب، ١٩٩٠.

[٥٦] www.Ynet.co.il

[٥٧] نشر التقرير في موقع www.arabs48.com بتاريخ ٤ أيار، ٢٠٠٥.

[٥٨] حدث ان تم تهريب، او إخراج شاؤول موفاز، وزير الدفاع في اسرائيل، من لندن خوفا من أن يقوم فلسطيني بتقديم شكاوي للمحكمة البريطانية لارتكابه جرائم ضد الإنسانية.

[٥٩] يقال، ويمكن التحقق من هذا ان الحاجز كان حاجز قلندية على مشارف القدس الشمالية.

[٦٠] الصورة وزعت على شبكة الانترنيت، التي يمكن الحصول على كامل شريط الفيديو، في أواخر سنة ٢٠٠٢ وفق العنوان التالي:

5959c6cbd0840&msg=MSG1038367557.71&start=593486&len=30...
0943&msgread=1

[٦١] كتب كثيرا عن هذا السبق الصحافي في الكثير من الصحف ووسائل الإعلام الإسرائيلية. ومن الجدير ان يكون هناك اهتمام من الجهة الفلسطينية.

[٦٢] www.Ynet.co.il، Walla.co.il_ في الثامن من آذار، ٢٠٠٥.

[٦٣] هارتس ١٢ أيلول، ٢٠٠٣

الآن في الاسواق

تقرير «مدار» الاستراتيجي

مدار
المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية
The Palestinian Forum for Israeli Studies (MADAR)

تم نشر هذا الكتاب بدعم من الوكالة الكندية للتنمية الدولية (CDIA)